

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

فلا تسقطه التوبة أما إذا لم يتب كان قتله كفرا ومن سبه صلى الله عليه وسلم من أهل الذمة بغير ما به كفر أو سب الله عز وجل بغير ما به كفر قتل إلا أن يسلم وميراث المرتد لجماعة المسلمين فيوضع في بيت مالهم والمحارب لا عفو فيه إذا طفر به أي أخذ قبل توبته لأنه حق لله تعالى فإن قتل أحدا ولو عبدا أو كافرا فلا بد من قتله ولو عفا عنه ولي المقتول لأنه حق لله تعالى وإن لم يقتل أحدا فيسع أي يبذل الإمام فيه اجتهاده بقدر جرمه أي اكتسابه للمعاصي وكثرة مقامه في فسادة فيفعل به الإمام ما يراه كافيا في ردعه فإن كان ذا قوة فعل به أشد العقوبات الآتية وهو القطع من خلاف وإن لم يكن كذلك فعل به أيسر العقوبات وهي النفي ثم بين ما يبذل فيه الإمام اجتهاده فقال فأما قتله أو صلبه ثم قتله أو يقطعه من خلاف أو ينفيه إلى بلد يسجن بها حتى يتوب والأصل في هذا قوله تعالى إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله المائدة